

باسم الشعب
محكمة القاهرة الاقتصادية
دائرة (أولى) إفلاس اقتصادى
حکم

بالجلسة المنعقدة علنا بسراي المحكمة في صباح يوم السبت الموافق ٢٠ / ١٠ / ٢٠١٢
برئاسة السيد الأستاذ / عمرو عبد الله رئيس المحكمة
وعضويه الأستاذ / اشرف الكفراوي رئيس محكمة
وعضويه الأستاذ / عمر احمد نبيل رئيس محكمة
وبحضور السيد الأستاذ / محمد ابو العلا وكيل النيابة
وبحضور السيد / عمرو سعيد احمد أمين السر
** صدر الحكم الاتى **

((في الدعوى رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ افلاس اقتصادي القاهرة))

المرفوعة من :-

السيد / الممثل القانوني لشركة الإسكندرية للحراريات (احدى شركات الصناعات المعدنية) والكاين مقرها
ومركزها الرئيسي شارع قنال المحمودية - النزهة - البر القلبي - قسم سيدى جابر - محافظة الإسكندرية
ومحلها المختار مكتب الأستاذ الدكتور / خالد عبد الفتاح الديب المحامى بالنقض الكائن مكتبه (٥) شارع
السراي الكبرى - جاردن سيتى - قسم قصر النيل - محافظة القاهرة .

ضد

- ١- الممثل القانوني لشركة " انتركونسلت مهندس عطا الله وهبه وشركاه" شركة ذات مسئولية محدودة
ومركزها الرئيسي (٤٨) شارع الجزيرة برج الاورمان - شقة (٣٥) قسم الدقى - محافظة الجيزة .
- ٢- السيد الأستاذ / محافظ البنك المركزى بصفته ويعلم سيادته (٥٤) شارع الجمهورية - محافظة
القاهرة .

المحكمة

بعد الإطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وإخطار النيابة العامة والمدولة قانوناً ...

حيث أن واقعات الدعوى تتحصل في أن المدعى بصفته قد عقد لواء الخصومة فيها قبل المدعى عليه بموجب
صحيفة موقعه من محامى أودعت قلم كتاب المحكمة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٧ اعلنت قانونا طلب في ختامها الحكم
أولاً: وبصفة مستعجلة بوضع الاختام على مركز الشركة المدعى عليها وكذلك على اى مقر آخر لها بعد
جردها والتحفظ عليها واتخاذ كافة التدابير اللازمة للمحافظة على اموالها ثانياً : وفى الموضوع باشهار
افلاس المدعى عليه الأول لتوقفها عن الدفع وتحديد يوم ٢٠١٢/١٢/٢٦ تاريخاً مؤقتاً للتوقف عن الدفع
وتعيين احد السادة قضاة المحكمة قاضياً للنقليسة وازضافة المصاريف والاعتاب على عاتق النقليسة وشمول
الحكم بالنفاذ المعجل .

ذلك على سند من القول بان الشركة المدعية تحصلت على حكم في الدعوى رقم ١٧٣٧ لسنة ١ ق استئناف
اقتصادي القاهرة قبل المدعى عليه الأول بالزامة بالتضامن مع آخر باداء مبلغ مائة وثمانين الف دولار
امريكى واذ قامت الشركة الطالبة باعلان الشركة المدعى عليها بالحكم انف البيان مذيلا بالصيغة التنفيذية إلا
أن الشركة لم تسدد المبلغ ولما كان المدعى قد توقف عن دفع ديونه اثر اضطراب مركزه المالى وهو ما
يستوجب شهر افلاسة وهو ما حدا بالمدعى إلى إقامة الدعوى الزاهنة للقضاء له بطلباته انفه البيان .
وقدم المدعى سندا لدعواه حافظة مستندات طويت على اصل اذار مرسل من الشركة المدعية إلى الشركة
المدعى عليها الأولى بسداد ما قضى بالحكم الصادر في الدعوى رقم ١٧٣٧ لسنة ١ ق استئناف اقتصادي
القاهرة .



